

ضريبة القيمة المضافة

القرار رقم (١٩٠-٢٠٢١-J)

الصادر في الاستئناف رقم (٢٠٢١-٣٥٣٦٥)

اللجنة الاستئنافية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة

القيمة المضافة والسلع الانتقائية

المفاتيح:

ضريبة القيمة المضافة - رفض الاستئناف - إقرارات ضريبية.

الملخص:

مطالبة المستأنف بإلغاء قرار لجنة الفصل الابتدائية القاضي بإلزامه بسداد مبلغ ضريبة القيمة المضافة والغرامات المترتبة عليها - أسس المستأنف اعتراضه على عدم صحة المبلغ المحكوم به نسبة لوجود خصومات على مطالباته لوزارة ... التي سبق الإقرار عنها ضمن الإقرارات الضريبية موضوع الدعوى - أجابت المستأنف ضدها بتمسكها بقرار اللجنة، وأن ما أثاره المستأنف لم يخرج عما سبق وأن أبداه أمام لجنة الفصل وأجابت عنه الهيئة في حينه - ثبت للدائرة الاستئنافية أن القرار محل الطعن في شأن النزاع محل النظر جاء متفقاً مع الأسباب السائفة التي تبني عليها والكافية لحمل قضاها - مؤدى ذلك: رفض الاستئناف وتأييد قرار دائرة الفصل.

المستند:

- المادة (٤٠/٢) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (٢٦٠٤٠) وتاريخ ٢١/٠٤/١٤٤١هـ.

الواقع:

الحمد لله والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد: إنه في يوم الأحد ٢٥/١٠/٢٠٢١هـ الموافق ١٤٤٢/٦/١٠، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (٦٤٧٤) وتاريخ ٢٣/١٢/١٤٣٩هـ، بناء على الفقرة (ب) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١١١/م) وتاريخ ١٠/١٤٢٥هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (١١٣) وتاريخ ٢٢/١١/١٤٣٨هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠٢١م، من ... هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيلًا عن المستأنف مالك مجموعة ... التجارة للمصاعد سجل تجاري رقم (...) بموجب الوكالة رقم (...) على قرار الدائرة الأولى للفصل في

مخالفات ومتنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (٣٠-٥٨٣-٧٧) في الدعوى المقامة من المستأنف ضدها ضد المستأنف.

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إلية منعاً للقرار، وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- قبول دعوى المدعية وإلزام المدعي عليها بسداد مبلغ وقدره (١٤,٨٤٩,٢١٠,٩٦) ريال.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنف، فقد تقدم إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعترافه على قرار اللجنة في قبول دعوى المستأنف ضدها وإلزامه بسداد مبلغ يمثل ضريبة القيمة المضافة والغرامات المترتبة عليها، حيث ذكر عدم صحة المبلغ المحكوم به نسبة لوجود خصومات على مطالباته لوزارة ... التي سبق الإقرار عنها ضمن الإقرارات الضريبية موضوع الدعوى، كما ذكر أنه تم رفع جزء من هذه التعديلات للموقع الإلكتروني للهيئة العامة للزكاة والدخل ولم تعتمد حتى تاريخه، كما ذكر أن هناك أربعة معاملات تعذر عليه تعديلها تم رفعها بالبريد الإلكتروني للهيئة ليتم تعديلها عن طريقهم بتاريخ ٢٠٢١/٠١/٢٠م ولم يتم إفادته بتعديلها، كما ذكر أن له مطالبات لوزارة ... عن الأشهر من مايو ٢٠١٩م حتى نوفمبر ٢٠٢٠م تمت عليها خصومات وينتظر إرسال إشعارات الخصم من قبل وزارة ... حتى يتمكن من رفعها لموقع الهيئة لإجراء التعديلات الالزامية للإقرارات الضريبية الخاصة بها، وانتهى بطلب تأجيل الحكم لحين تسوية هذه الفروقات للوصول للمبلغ الفعلي المستحق عليه.

وبعرض لائحة المستأنف على المستأنف ضدتها أجبت بتمسكها بقرار اللجنة وأن ما أثاره المستأنف لم يخرج عمما سبق وأن أبداه أمام لجنة الفصل وأجبت عنه الهيئة في دينه.

وفي يوم الثلاثاء ١٣/٥/١٤٤٢هـ الموافق ٢١/٠٥/٢٠٢٠م، في تمام الساعة الرابعة مساءً، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومتنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلسها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناء على الفقرة (٢) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمتنازعات الضريبية، التي تتوفرها الأمانة العامة، وجرى الاطلاع ملف الدعوى وكافة المذكرات والمستندات، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة، قررت الدائرة تأجيل نظر الدعوى لجلسة لاحقة، على أن يتم تبليغ الأطراف للحضور خلال تلك الجلسة.

وفي يوم الأحد ٢٥/٥/١٤٤٢هـ الموافق ٠٦/٠٦/٢٠٢٠م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومتنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلسها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناء على الفقرة (٢) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمتنازعات الضريبية، التي تنص على أنه: "يجوز انعقاد جلسات الدائرة بواسطة الوسائل التقنية الحديثة التي توفرها الأمانة العامة"، وجرى الاطلاع على قرار الدائرة الأولى جلسات الدائرة بواسطة الوسائل التقنية الحديثة التي توفرها الأمانة العامة، كما تم استعراض ملف للفصل في مخالفات ومتنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة جدة محل الاستئناف، كما تم استعراض ملف الدعوى وكافة المذكرات والمستندات المرفقة. وبعد المداولة، واطلاع الدائرة على ما قدّمه الطرفان من دفع ومستندات، وعملاً بأحكام نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية، وقواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمتنازعات الضريبية، أقفل المحضر على ذلك وقررت الدائرة استكمال دراسة الدعوى والبت فيها بعد النظر والتأمل.

الأسباب

بناءً على نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٧) وتاريخ ١٤٢٥/١٠/١٥هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (١١٣) وتاريخ ١٤٣٨/١١/٢هـ، وبعد الاطلاع على قواعد وإجراءات عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، الصادرة بالأمر الملكي رقم (٢٦٠٤٠) وتاريخ ١٤٤١/٤/٢١هـ.

وحيث إن الاستئناف قدم من ذي صفة وخلال المدة النظامية المحددة واستوفى متطلباته النظامية بموجب ما نصت عليه الفقرة (٢) من المادة (الأربعين) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، مما يتبعه قبوله شكلاً.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين لها أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى بقبول دعوى المستأنف ضدها وإلزام المستأنف بسداد مبلغ يمثل ضريبة القيمة المضافة والغرامات المترتبة عليها، ولما كان الثابت أن القرار محل الطعن في شأن النزاع محل النظر جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي تبني عليها والكافية لحمل قضائه، إذ تولت الدائرة المصدرة له تمييز مكمن النزاع فيه وانتهت بصدره إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ الدائرة الاستئنافية بشأنه ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب في ضوء ما تم تقديمها من دفوع مثابة أمام هذه الدائرة، الأمر الذي تنتهي فيه هذه الدائرة إلى تقرير عدم تأثيرها على نتيجة القرار. وبناءً على ما تقدم خلصت الدائرة إلى تقرير رفض الاستئناف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما انتهى إليه محمولاً على أسبابه.

القرار

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

أولاً: قبول الاستئناف من / ... هوية وطنية رقم (...) من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.
ثانياً: رفض استئناف / ...هوية وطنية رقم (...) وتأييد قرار الدائرة الأولى في مخالفات ومتنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة جدة رقم (٢٠٢٠-٥٨٣٧).

وصل اللهم وسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،